

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٧٥ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٢ قيراطاً (تبرع المواطن/ طه حسن على الحلوجي) بحوض الرملى وداير الناحية - ناحية الحلاوجة - التابعة للوحدة المحلية لزاوية صقر - مركز أبو المطامير - محافظة البحيرة، بالمجان، لصالح مديرية التربية والتعليم، لإقامة مدرسة ابتدائية عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

في مقام الحب
الوحيد تحت نور ذاك
النور

روز ۱۸۷۵

جسم کبریتی لافانہ المردہ لاشیانہ
مغیرہ ہمارے ہم سے

1000

المقدمة المختارة ١٦٦
الاشارة الى بعض المقادير

محمد اسد بلالوف

۷۰۰



19